الجمهورية اللبنانية
رئاسة مجلس الوزراء
مجلس الجنوب

قرار رقم ١٨٩٥

تعديل المادة الثانية لقرار مجلس الإدارة الفوري رقم ١٧١٩ تاريخ ٢٠٢٦/١/١٦ تلزيم أشغال تنظيف وتأهيل مجاري المياه الطبيعية في بلدة قانا قضاء صور لجهة من أين تؤخذ الإعتمادات المالية البالغة قيمتها /١١,٤١٩,٢٠٨,٨٠٥/ ل.ل.لتصبح : " من الجزءالثاني من موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٦ (بند تعويضات الايواء والترميم الانشائي وإعادة الاعمار والأمور المرتبطة بها)"

إن مجلس ادارة مجلس الجنوب

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر القيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين رئيس مجلس ادارة اصيل) .

بناء على المرسوم رقم ٢٤٨٦ تاريخ ٢٠٢٦/٢/١٢ (تعيين السيدة رشا أبو غزالة عضواً متفرغاً في مجلس إدارة مجلس الجنوب – نائباً لرئيس مجلس إدارة مجلس الجنوب لمدة خمس سنوات).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الادارة الدكتور يوسف دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين مراقب مالي عام لدى مجلس الجنوب).

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب) .

بناء على المرسوم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١(النظام المالي وتعديلاته) .

بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ قانون الشراء العام لاسيما المادة ٥٨ منه (طلب عروض اسعار على اساس تنزيل مئوي)

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ١٧١٩تاريخ ٢٠٢٦/١/١٦ (تلزيم اشغال تنظيف وتأهيل مجاري المياه الطبيعية في بلدة قانا قضاء صور قضاء تعهد شركة أسعد خليل فرحات وأولاده).

بناء على إحالة " الرئيس " للعرض على مجلس الادارة لإتخاذ قرار بتعديل المادة الثانية لقرار مجلس الإدارة الفوري رقم ١٧١٩ تاريخ ٢٠٢٦/١/١٦ تلزيم أشغال تنظيف وتأهيل مجاري المياه الطبيعية في بلدة قانا قضاء صور لجهة من أين تؤخذ الإعتمادات المالية لتصبح : " من الجزءالثاني من موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٦ (بند تعويضات الايواء والترميم الانشائي وإعادة الاعمار والأمور المرتبطة بها)" بدلاً من "بند سائر أعمال المجلس سنداً للقاعدة الإثني عشرية للعام ٢٠٢٦.

وبعد المداولة في جلسة مجلس الإدارة رقم(٤٠) المنعقدة بتاريخ ١٥/ ١٠ / ٢٠٢٦.

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : الموافقة على تعديل القرار الفوري رقم ١٧١٩تاريخ ٢٠٢٦/١/١٦ (تلزيم اشغال تنظيف وتأهيل مجاري المياه الطبيعية في بلدة قانا قضاء صور قضاء تعهد شركة أسعد خليل فرحات وأولاده) لجهة من أين تؤخذ الإعتمادات المالية البالغة قيمتها /١١,٤١٩,٢٠٨,٨٠٥/ ل.ل.لتصبح : " من الجزءالثاني من موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٦ (بند تعويضات الايواء والترميم الانشائي وإعادة الاعمار والأمور المرتبطة بها)" بدلاً من "بند سائر أعمال المجلس سنداً للقاعدة الإثني عشرية للعام ٢٠٢٦.

المادة الثالثة : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة .

قرار أتخذ بالإجماع في جلسة مجلس الإدارة المنعقدة بتاريخ ١٥/ ١٠/ ٢٠٢٦.

عضو مجلس الإدارة
يوسف دوغان

نائب رئيس مجلس الإدارة
رشا أبو غزالة
امين سر مجلس الادارة بالتكليف
عزات الغول

رئيس مجلس الإدارة بالتكليف
هاشم حيدر

يبلغ الى :
-المراقب المالي العام
-مصلحة الديوان
-مصلحة المحاسبة
-المصلحة الفنية